

ثم يعقب وسترمارك بترجيح الاتجاه إلى توحيد الزوجة إذا سارت الأمور على النحو الذى أدى إلى تقريره

كذلك كانت أنظمة الزواج فى العالم قبل الاسلام ، وكانت بها - كما يرى - حاجة شديدة إلى الإصلاح والتقويم ، وينحصر كلاهما فى شريعة واجبة ، تحد من الاباحة المطلقة ، وتهدى إلى الزواج السوى ، ولا تهمل مع هذه الهداية أن تقدر الضرورة التى تلجىء الزوج والزوجة ، وقد تلجىء المجتمع كله ، إلى حالة ليست بالسوية ولا بالمأثورة مع المشيئة والاختيار ، ولكنها تقع فى الحياة على كثرة أو على قلة ، فلا يجوز أن تهملها الشريعة التى تقدر مصالح الناس فى حياتهم الدنيا ، وتحسب حسابها لحياتهم الدنيوية كما تحسبه لحياتهم الروحية وهذا الإصلاح المنتظر هو الإصلاح الذى جاء به الاسلام على أوفاء من جانب التشريع ..

* * *

جاء الاسلام فلم ينشئ تعدد الزوجات ، ولم يوجبها ، ولم يستحسنه ، ولكنه أباحه وفضل عليه الاكتفاء بالزوجة الواحدة ، وفضله على تعطيل الزواج فى مقصده الطبيعى والشرعى ، بقبول العقم ، والتعرض للغواية ، وفرض العزوبة - وهى تجمع بين العقم والعزوبة معا - على كثير من النساء عند اختلال النسبة العددية بين الجنسين

وبزيد على ذلك أنه حفظ للمرأة حريتها التى يتشدد بها نقاد الشريعة الاسلامية فى أمر الزواج ، لأن إباحة تعدد الزوجات لا يحرم المرأة حريتها ، ولا يكرهها على قبول من لا ترتضيه زوجها لها ، ولكن تحريم التعدد يكرهها على حالة واحدة ، لا تملك غيرها ، حين تلجئها الضرورة إلى الاختيار بين الزواج بصاحب زوجة ، وبين عزوبة لا يعولها فيها أحد ، وقد يعجزها أن تعول نفسها

واشترط القرآن الكريم العدل بين الزوجات فى حالة التعدد على أن لا يزيد عددهن عن أربع :

« فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ، فإن خفيتم
الآن تعدلوا فواحدة » «سورة النساء آية ٣»